الأمم المتحدة A

Distr.
GENERAL

A/RES/53/35
13 January 1999

الجمعية العامة

الدورة الثالثة والخمسون
البند ٤١ من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة

[دون الإحالة الى لجنة رئيسية (A/53/L.55 و Add.1)]

٣٥/٥٣ - الحالة في البوسنة والهرسك

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها ٢٤٢/٤٦ المؤرخ ٢٥ آب/أغسطس ١٩٩٢، و١/٤٧ المؤرخ ٢٢ أيلول/سبتمبر ١٩٩٢، و ١٢١/٤٧ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٢، و ٨٨/٤٨ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٣، و ١٠/٤٩ المؤرخ ٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤، و ٢٠٣/٥١ المؤرخ ١٧ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٦، و ١٥٠/٥٢ المؤرخ ١٥ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٧، وإلى جميع قرارات مجلس الأمن ذات الصلة بشأن الحالة في البوسنة والهرسك،

وإذ تعيد تأكيد تأييدها لاستقلال البوسنة والهرسك وسيادتها واستمراريتها القانونية وسلامة أراضيها، ضمن حدودها المعترف بها دوليا،

وإذ تعيد أيضا تأكيد تأييدها للمساواة بين الشعوب التأسيسية الثلاثة وغيرها في البوسنة والهرسك بوصفها بلدا موحدا يتكون من كيانين متعددي الطوائف الإثنية،

وإذ ترحب بالاتفاق الإطاري العام للسلام في البوسنة والهرسك ومرفقاته (فيما يُعرف في مجموعه بـ "اتفاق السلام") الموقّع في باريس في ١٤ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٥[(١)]،

---

(١) أنظر A/50/790-S/1995/999؛ وانظر: **الوثائق الرسمية لمجلس الأمن، السنة الخمسون، ملحق تشرين الأول/أكتوبر وتشرين الثاني/نوفمبر وكانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٥**، الوثيقة S/1995/999.

وإذ ترحب أيضا بالجهود المبذولة من أجل احترام وتعزيز وحماية حقوق الإنسان في جميع أنحاء البوسنة والهرسك وتسيير أعمال المؤسسات المشتركة للبوسنة والهرسك، وفقا لأحكام اتفاق السلام ذات الصلة،

وإذ تؤيد مؤسسات البوسنة والهرسك ومنظماتها المشتركة في تنفيذ اتفاق السلام وعملية المصالحة وإعادة التوحيد،

وإذ يساورها القلق لاستمرار العقبات التي يواجهها اللاجئون والمشردون الراغبون في العودة إلى ديارهم، وبصفة خاصة في المناطق التي قد يشكلون فيها أقلية إثنية، وإذ تؤكد ضرورة قيام جميع الأطراف والدول والمنظمات الدولية ذات الصلة بتهيئة الظروف اللازمة لتيسير عودتهم، وإذ تشدد على ضرورة اتباع نهج إقليمي لمعالجة مسألة اللاجئين والمشردين،

وإذ ترحب بنتائج المؤتمرين الذين عقدا في سراييفو وبانيا لوكا بشأن العودة، وإذ تحث السلطات على الإسراع في تنفيذ تلك النتائج والإزالة الفورية لكل العقبات السياسية والقانونية والإدارية المتبقية التي تواجه عودة الأقليات،

وإذ تعرب عن تأييدها لجهود "ائتلاف العودة" و"المجلس المشترك بين الديانات" الرامية إلى تيسير بلوغ الأهداف الواردة في المرفق ٧ لاتفاق السلام،

وإذ تؤيد تأييدا كاملا الجهود التي تبذلها المحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١، وإذ تؤكد ما تتسم به أعمال المحكمة الدولية من أهمية وطابع عاجل بوصفها عنصرا من عناصر عملية المصالحة في البوسنة والهرسك وفي المنطقة ككل، وإذ تطالب بأن تفي الدول والأطراف في اتفاق السلام بالتزاماتها بالتعاون الكامل مع المحكمة، وفق ما تتطلبه قرارات مجلس الأمن ٨٢٧ (١٩٩٣) المؤرخ ٢٥ أيار/مايو ١٩٩٣، و ١٠٢٢ (١٩٩٥) المؤرخ ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٥، و ١٢٠٧ (١٩٩٨) المؤرخ ١٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٨، بما في ذلك فيما يتعلق بتسليم الأشخاص الذين تطلبهم المحكمة، وإذ ترحب بالجهود الرامية إلى تأمين الامتثال لأوامر المحكمة تمشيا مع ولاية مجلس الأمن،

وقد نظرت في التقرير السنوي الخامس للمحكمة الدولية، وإذ تلاحظ أن الفترة المشمولة بالتقرير قد اتسمت بتحسُّن كبير عن السنوات الماضية فيما يتعلق بتنفيذ أوامر المحكمة والامتثال للالتزامات المعقودة بموجب القانون الدولي، وإذ تلاحظ أيضا أنه لا يزال أمام الكيانات والدول في المنطقة الكثير مما ينبغي عمله، وإذ ترحب بجهود الممثل السامي لتنفيذ اتفاق السلام في البوسنة والهرسك وقائد قوة تثبيت الاستقرار الرامية إلى تنفيذ أحكام اتفاق السلام،

وإذ تلاحظ أنه من المعروف أو المعتقد أن أغلب المتهمين الذين لم يقبض عليهم لا يزالون طلقاء في أراضي جمهورية صربسكا، وهي كيان من البوسنة والهرسك، وجمهورية يوغوسلافيا الاتحادية، وإذ تعرب عن القلق البالغ الذي يساورها من جراء استمرار جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية في تجاهل الالتزامات ذات الصلة بموجب القانون الدولي، ولا سيما من خلال رفضها القيام بإلقاء القبض على الأشخاص المطلوبين من قبل المحكمة الدولية وتسليمهم إليها، وإذ تلاحظ أيضا بعض الدلائل من جانب جمهورية صربسكا على استعدادها للتعاون مع المحكمة،

وإذ تثني على عمل اللجنة الدولية المعنية بالأشخاص المفقودين، وإذ تحث الأطراف على التعاون بمزيد من الفعالية لاستجلاء مصير جميع الأشخاص المفقودين،

وإذ ترحب بالاعتراف المتبادل بين جميع الدول الخلف لجمهورية يوغوسلافيا الاتحادية الاشتراكية السابقة ضمن حدودها المعترف بها دوليا، وإذ تؤكد أهمية تطبيع العلاقات تماما، بما في ذلك إقامة علاقات دبلوماسية فيما بين هذه الدول دون شروط، وفقا لاتفاق السلام، وتسوية كل القضايا المتصلة بخلافة يوغوسلافيا السابقة، بغية المساهمة في تحقيق السلام الدائم والاستقرار في المنطقة،

وإذ ترحب بتوقيع الاتفاق المتعلق بإنشاء مجلس مشترك بين الدول للتعاون بين جمهورية كرواتيا والبوسنة والهرسك، وبتوقيع اتفاق العلاقات الخاصة بين جمهورية كرواتيا واتحاد البوسنة والهرسك[٢]،

وإذ ترحب أيضا بتوقيع اتفاق العبور الحر، عبر أراضي كرواتيا، من ميناء بلوتشي وإليه، وعبر أراضي البوسنة والهرسك في نيوم[٣]، وإذ تؤكد أهمية هذا الاتفاق فيما يتعلق بتحقيق الفوائد الاقتصادية للبلدين المعنيين وللعلاقات الثنائية الشاملة بينهما،

وإذ ترحب كذلك بتوقيع البروتوكول الخاص ببدء الملاحة في الممرات المائية الداخلية الصالحة للملاحة في نهر السافا وروافده بين جمهورية كرواتيا والبوسنة والهرسك، وبتوقيع المرفق ٢ لمذكرة التفاهم المتعلق بإعادة البناء المشترك لخطوط المواصلات بين جمهورية كرواتيا والبوسنة والهرسك،

---

(٢) أنظر A/53/702-S/1998/1118، المرفق الأول؛ وانظر: **الوثائق الرسمية لمجلس الأمن، السنة الثالثة والخمسون، ملحق تشرين الأول/أكتوبر وتشرين الثاني/نوفمبر وكانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨**، الوثيقة S/1998/1118.

(٣) المرجع نفسه، المرفق الثاني.

وإذ تشدد على أهمية الاحترام الكامل لحقوق الإنسان والحريات الأساسية لإنجاح جهود السلام المبذولة في المنطقة، وإذ تهيب بالحكومات والسلطات في المنطقة، وكذلك المنظمات الدولية ذات الصلة، تيسير هذا الاحترام التام،

وإذ تلاحظ أن إرساء الديمقراطية في المنطقة سيعزز احتمالات قيام سلام دائم ويساعد على ضمان الاحترام الكامل لحقوق الإنسان في البوسنة والهرسك وفي المنطقة،

وإذ ترحب بنجاح إجراء انتخابات عامة في جميع أنحاء البوسنة والهرسك تحت إشراف منظمة الأمن والتعاون في أوروبا في ١٢ و ١٣ أيلول/سبتمبر ١٩٩٨، وإذ تتطلع إلى التنفيذ السريع لنتائج الانتخابات،

وإذ تلاحظ الأثر الإيجابي للمؤتمرات الأربعة السابقة لإعلان التبرعات، التي عقدت في ٢١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٥، و ١٣ و ١٤ نيسان/أبريل ١٩٩٦، و ٢٥ تموز/يوليه ١٩٩٧، و ٨ و ٩ أيار/ مايو ١٩٩٨، تحت رئاسة البنك الدولي والاتحاد الأوروبي، على عملية السلام وإعادة توحيد البلد وكذلك على جهود التعمير، وإذ تؤكد الأهمية والطابع الملح لتقديم ما جرى التعهد به من مساعدة مالية وتعاون تقني في جهود التعمير، وإذ تؤكد دور الانعاش الاقتصادي في عملية المصالحة وتحسين ظروف المعيشة والمحافظة على سلام دائم في البوسنة والهرسك وفي المنطقة،

وإذ تؤكد أن توفير معونة التعمير والمساعدة المالية مشروط بوفاء الأطراف بالتزاماتها بموجب اتفاق السلام،

وإذ ترحب بوجه خاص بالجهود الهامة التي يبذلها الاتحاد الأوروبي والمانحون الثنائيون وغيرهم من المانحين لتوفير المساعدة الإنسانية والاقتصادية من أجل التعمير،

وإذ ترحب بإعلان الاتحاد الأوروبي بشأن البوسنة والهرسك، المؤرخ ٨ حزيران/يونيه ١٩٩٨، والذي يبين آفاق توثيق التعاون بين البوسنة والهرسك والاتحاد الأوروبي، وبإنشاء فرقة العمل الاستشارية بين الاتحاد الأوروبي والبوسنة والهرسك،

وإذ تشدد على أن تنفيذ اتفاق السلام تنفيذا كاملا وشاملا ومتسقا أمر حيوي لصون السلام والأمن الدوليين،

وإذ تدرك أهمية إزالة الألغام من أجل تطبيع الحياة وعودة اللاجئين والمشردين داخليا،

١ - **تعرب عن تأييدها الكامل** للاتفاق الإطاري العام للسلام في اليوسنة والهرسك ومرفقاته (فيما يُعرف في مجموعه بـ "اتفاق السلام")[١]، الذي يشكل الآلية الأساسية لتحقيق سلام دائم وعادل في البوسنة والهرسك، يفضي إلى إشاعة الاستقرار والتعاون في المنطقة وإعادة توحيد البوسنة والهرسك على جميع الصُعد؛

٢ - **ترحب** بنجاح تنفيذ نواح معينة من اتفاق السلام، بما في ذلك التوصل إلى وقف دائم للأعمال القتالية، واستحداث عـَلـَم جديد، وجوازات سفر، ولوحات معدنية مشتركة لإجازة تسيير المركبات، وعملة مشتركة، وإجراء الانتخابات البلدية في ١٣ و ١٤ أيلول/سبتمبر ١٩٩٧ وإجراء انتخابات حرة ونزيهة في ١٢ و ١٣ أيلول/سبتمبر ١٩٩٨ في جميع أنحاء البوسنة والهرسك؛

٣ - **تكرر تأكيد مطالبها** بالتنفيذ الكامل والشامل والمتسق لاتفاق السلام في البوسنة والهرسك؛

٤ - **تؤيد تأييدا كاملا** الجهود المنسقة التي يبذلها الممثل السامي لتنفيذ عملية السلام في البوسنة والهرسك، وفقا لاتفاق السلام، وتهيب بجميع الأطراف أن تتعاون معه تعاونا كاملا وبحسن نية؛

٥ - **تعيد تأكيد** نتائج مؤتمر تنفيذ السلام[٤]، الذي عقد في بون، بألمانيا، في ٩ و ١٠ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٧، وتهيب بجميع الأطراف، بوصفها موقعة على اتفاق السلام، وكذلك غيرها من المعنيين، التنفيذ الكامل لتلك النتائج، بما في ذلك الامتثال للقرارات التي يتخذها الممثل السامي، ومواصلة العمل من أجل تحقيق السلام وإعادة التوحيد والاستقرار في البوسنة والهرسك، وفقا لاتفاق السلام؛

٦ - **ترحب** بنتائج الاجتماع الوزاري للمجلس التوجيهي لمجلس تنفيذ السلام، الذي عقد في لكسمبرغ في ٩ حزيران/يونيه ١٩٩٨[٥]، وتطالب بتنفيذها تنفيذا كاملا؛

---

(٤) **أنظر** A/52/728-S/1998/979؛ المرفق؛ **وانظر: الوثائق الرسمية لمجلس الأمن، السنة الثانية والخمسون، ملحق تشرين الأول/اكتوبر وتشرين الثاني/نوفمبر وكانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٧**، الوثيقة S/1997/979.

(٥) **أنظر: الوثائق الرسمية لمجلس الأمن، السنة الثالثة والخمسون، ملحق نيسان/ابريل وأيار/مايو وحزيران/يونيه ١٩٩٨**، الوثيقة S/1998/498.

٧ - ُتهيب بجميع الأطراف أن تتعاون، على نحو كامل وبحسن نية، في كفالة التشغيل الأساسي لجميع المؤسسات المشتركة للبوسنة والهرسك وفقا لأحكام اتفاق السلام ذات الصلة، وتحث المنظمات الدولية ذات الصلة على مواصلة تقديم المساعدة لتلبية احتياجات المؤسسات المشتركة للبوسنة والهرسك في مجال البنية الأساسية؛

٨ - تقر بأن المسؤولية عن توطيد السلام تقع أساسا على عاتق سلطات البوسنة والهرسك، حسبما تأكد ذلك على وجه الخصوص في الإعلان المشترك المعتمد في جنيف في ١٤ آب/أغسطس ١٩٩٦؛

٩ - تقر أيضا بأن دور المجتمع الدولي لا يزال أساسيا، وترحب باستعداد المجتمع الدولي لمواصلة جهوده في سبيل إقامة سلام مستتب؛

١٠ - تشدد على أن المساعدة التي يقدمها المجتمع الدولي ما زالت مشروطة تماما بالامتثال لاتفاق السلام والالتزامات اللاحقة، بما في ذلك، على وجه الخصوص، التعاون مع المحكمة الدولية وتيسير عودة اللاجئين والمشردين؛

١١ - ترحب بالمساهمة الحيوية لقوة تثبيت الاستقرار المتعددة الجنسيات في توفير بيئة آمنة من أجل تنفيذ الجوانب المدنية من اتفاق السلام، وتهيب بجميع الأطراف التعاون الكامل معها، وترحب في هذا الصدد بما أصدره مجلس الأمن من إذن بتمديد ولاية القوة؛

١٢ - تعرب عن تأييدها الكامل لجهود فرقة عمل الشرطة الدولية التابعة للأمم المتحدة في الاضطلاع بولايتها، وتدعو إلى تعاون جميع الأطراف على أوفى نحو في هذا الخصوص؛

١٣ - تشدد على أهمية تنفيذ اتفاق السلام تنفيذا كاملا وشاملا ومتسقا، بما في ذلك التعاون مع المحكمة الدولية والامتثال لأحكامها، وتهيئة الظروف اللازمة لعودة اللاجئين والمشردين بصورة طوعية، وتهيئة الظروف اللازمة لحرية التنقل؛

١٤ - ترحب بنجاح تنفيذ الانتخابات البلدية في سنة ١٩٩٧ في الغالبية الساحقة من البلديات، وتطلب تنفيذ النتائج تنفيذا كاملا، وتحث السلطات المنتخبة على العمل بروح المصالحة؛

١٥ - تشدد على أهمية إنشاء وتعزيز وسائط إعلام حرة وتعددية وتوسيع نطاقها لتشمل جميع أنحاء البوسنة والهرسك، وترحب بإنشاء لجنة وسائط الإعلام المستقلة بغية العمل على إيجاد وسائط إعلام حرة مستقلة ومعاد تشكيلها تماما، وتؤكد أهمية مواصلة تنفيذ وتطوير خدمة بث تليفزيوني ذات طابع عام حقا في جميع أنحاء البوسنة والهرسك؛

١٦ - تصر على ضرورة تسليم جميع من وجهت إليهم تهم إلى المحكمة الدولية لمحاكمتهم، وتلاحظ أن المحكمة لديها سلطة النظر في المسؤولية الفردية عن ارتكاب جريمة الإبادة الجماعية، وجرائم ضد الإنسانية وغيرها من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي، بما فيها الجرائم المرتكبة داخل البوسنة والهرسك، وتطالب بأن تفي جميع الأطراف بالتزاماتها بأن تسلم إلى المحكمة جميع الأشخاص الذين وجهت إليهم تهم الموجودين في أراض واقعة تحت سيطرتها، وأن تمتثل إلى جانب ذلك امتثالا تاما لأوامر المحكمة، وأن تتعاون في أداء المحكمة لأعمالها، بما في ذلك التعاون في إخراج الجثث من القبور وفي إجراءات التحقيق الأخرى، وفقا للمادة ٢٩ من النظام الأساسي للمحكمة، وجميع قرارات مجلس الأمن ذات الصلة ووفقا لأحكام اتفاق السلام ذات الصلة، ولا سيما دستور البوسنة والهرسك؛

١٧ - ترحب بما قدمته الدول الأعضاء من دعم حتى الآن، وتحث الدول الأعضاء، مع مراعاة أوامر وطلبات المحكمة الدولية، على أن تقدم للمحكمة دعمها الكامل، بما في ذلك الدعم المالي، من أجل كفالة تحقيق أغراض المحكمة، وتنفيذ التزاماتها بمقتضى النظام الأساسي للمحكمة وجميع قرارات مجلس الأمن ذات الصلة؛

١٨ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم، قبل حلول ١ أيلول/سبتمبر ١٩٩٩، تقريرا شاملا، يتضمن تقييما، بشأن الأحداث التي وقعت منذ إنشاء المنطقة الآمنة في سريبرنيتشا يوم ١٦ نيسان/أبريل ١٩٩٣، بموجب قرار مجلس الأمن ٨١٩ (١٩٩٣) المؤرخ ١٦ نيسان/أبريل ١٩٩٣، الذي أعقبه إنشاء مناطق آمنة أخرى، إلى أن صدّق مجلس الأمن على اتفاق السلام بموجب القرار ١٠٣١ (١٩٩٥) المؤرخ ١٥ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٥، مع مراعاة مقررات مجلس الأمن ذات الصلة وأعمال المحكمة الدولية في هذا الصدد، وتشجع الدول الأعضاء وغيرها من الدول المعنية على تقديم معلومات ذات صلة؛

١٩ - تؤكد من جديد مرة أخرى حق اللاجئين والمشردين في العودة الطوعية إلى أوطانهم الأصلية وفقا لاتفاق السلام، وخصوصا المرفق ٧، وتحقيق ذلك بالتعاون مع مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين والبلدان المضيفة، وتهيب بجميع الأطراف أن تحسّن بدرجة كبيرة تعاونها مع المجتمع الدولي على كل من مستوى الدولة، والكيان، والمستوى المحلي، بغية أن تهيئ على الفور الظروف الضرورية لعودة اللاجئين والمشردين إلى ديارهم ولحرية التنقل والاتصال لجميع مواطني البوسنة والهرسك، وتهيب بالمنظمات الدولية ذات الصلة أن تعزز الظروف اللازمة لتيسير العودة، وفقا لأحكام اتفاق السلام ومرفقاته ذات الصلة، وبوجه خاص دستور البوسنة والهرسك، وترحب بالجهود المتواصلة والجديدة التي تبذلها وكالات الأمم المتحدة، والاتحاد الأوروبي، والمانحون الثنائيون وغيرهم من المانحين، والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية في وضع وتنفيذ مشاريع تهدف إلى تسهيل العودة الطوعية المنظمة للاجئين والمشردين إلى جميع مناطق البوسنة والهرسك، بما في ذلك مشاريع تساعد على إيجاد بيئة آمنة ومستقرة تتسم بزيادة الفرص الاقتصادية؛

٢٠ - **تشجع** على التعجيل بعودة اللاجئين والمشردين عودة سلمية ومنظمة وتدريجية، بما في ذلك إلى مناطق سيكونون فيها من أفراد الأقلية الإثنية، وتدين بشدة جميع أعمال التخويف والعنف والقتل، بما فيها الأعمال التي تهدف إلى تثبيط العودة الطوعية للاجئين والمشردين، وتطالب بالتحقيق في هذه الأعمال ومحاكمة مرتكبيها؛

٢١ - **تؤكد من جديد مرة أخرى تأييدها** لمبدأ البطلان المطلق لجميع الإقرارات والالتزامات المقدمة تحت الإكراه، ولا سيما المتعلقة منها بالأراضي والممتلكات، وذلك وفقا لأحكام اتفاق السلام ذات الصلة، وتؤيد ما تقوم به اللجنة المعنية بمطالبات المشردين واللاجئين بالأملاك العقارية من عمل فعال امتثالا لولايتها؛

٢٢ - **تحث** على اعتماد تشريعات جديدة غير تمييزية خاصة بالعقارات والإسكان وتنفيذها تنفيذا فعالا في كلا الكيانين بغية تمكين اللاجئين والمشردين من العودة إلى ديارهم السابقة لنشوب الحرب؛

٢٣ - **تؤكد** أهمية الإنعاش الاقتصادي والتعمير لنجاح توطيد عملية السلام في البوسنة والهرسك؛

٢٤ - **تسلّم** بالمساهمة الهامة التي يقدمها المجتمع الدولي، وتدعوه إلى مواصلة تحسين عملية التنسيق؛

٢٥ - **تؤكد** الحاجة إلى اتخاذ نهج أشمل فيما يتعلق بالإصلاح الاقتصادي، مما يسهم في تحقيق تطوير أكثر تجانسا للاقتصاد والتجارة في الكيانين وعبر الحدود المشتركة بينهما؛

٢٦ - **تؤكد** أهمية إنشاء برنامج اقتصادي، بما يتضمن إقامة إطار لتنمية القطاع الخاص يشمل إجراءات للخصخصة وتحسين ظروف الاستثمارات الأجنبية، وإعادة تشكيل النظام المصرفي وأسواق رأس المال، وإصلاح النظام المالي، ووجود حماية اجتماعية وافية؛

٢٧ - **ترحب** بالتقدم المحرز في تنفيذ قرار هيئة برتشكو للتحكيم، وتؤكد على أن الالتزام بالتعاون تماما مع مشرف برتشكو وقراراته هو التزام أساسي لكلا الكيانين، وتلاحظ أن نتيجة قرار التحكيم سوف تتأثر تأثرا كبيرا بمدى الامتثال الذي تظهره الأطراف؛

٢٨ - **ترحب أيضا** بالتقدم المحرز في تنفيذ المادتين الثانية والرابعة من الاتفاق المتعلق بتحقيق الاستقرار الإقليمي وبنجاح التدرج إلى المادة الخامسة، وتحث جميع الأطراف على مواصلة السعي إلى التنفيذ التام لالتزاماتها؛

٢٩ - تشدد على الحاجة إلى تقديم معلومات في الوقت المحدد عن مستوى التعاون مع المحكمة الدولية وأوامرها ومدى الامتثال لهما، وحالة عودة اللاجئين والمشردين إلى البوسنة والهرسك وداخلها والبرنامج المـُعد لذلك، وحالة وتنفيذ اتفاق الحد من الأسلحة على الصعيد دون الإقليمي؛

٣٠ - ترحب بالجهود التي تبذلها المنظمات الدولية والإقليمية، والدول الأعضاء، والمنظمات غير الحكومية، ومن بينها ما يبذل عن طريق مجلس المانحين، وكذلك جهود البوسنة والهرسك في ميدان الإجراءات المتعلقة بالألغام، وترحب أيضا في هذا الصدد بما جرى مؤخرا من نقل المسؤوليات عن البرنامج الوطني للإجراءات المتعلقة بالألغام إلى حكومة البوسنة والهرسك وإنشاء الصندوق الاستئماني الدولي السلوفيني الجديد لإزالة الألغام وتقديم المساعدة لضحايا الألغام في البوسنة والهرسك، وتدعو الدول الأعضاء إلى مواصلة دعم الأنشطة المتصلة بالإجراءات المتعلقة بالألغام في البوسنة والهرسك؛

٣١ - تشيد بالجهود التي يبذلها المجتمع الدولي، بما في ذلك الدور الذي يقوم به في تنفيذ اتفاق السلام كل من مجلس أوروبا، والاتحاد الأوروبي، وبعثة الجماعة الأوروبية للرصد، والمصرف الأوروبي للتعمير والإنشاء، ولجنة الصليب الأحمر الدولية، وصندوق النقد الدولي، وقوة تثبيت الاستقرار المتعددة الجنسيات، والمنظمات غير الحكومية، ومنظمة المؤتمر الإسلامي، والمصرف الإسلامي للتنمية، والغرفة الإسلامية للتجارة والصناعة، ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا، ومجلس تنفيذ السلام، والبنك الدولي؛

٣٢ - تشيد على وجه الخصوص بالجهود التي تبذلها في عملية السلام المحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتـُكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١، ومكتب الممثل السامي لتنفيذ اتفاق السلام في البوسنة والهرسك، ومكتب المقررة الخاصة للجنة حقوق الإنسان عن حالة حقوق الإنسان في إقليم يوغوسلافيا السابقة، ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، ومفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، وفرقة عمل الشرطة الدولية التابعة للأمم المتحدة، وبعثة الأمم المتحدة في البوسنة والهرسك، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وغير ذلك من وكالات الأمم المتحدة، وتشجع على مواصلة اشتراكها في عملية السلام في البوسنة والهرسك؛

٣٣ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الرابعة والخمسين البند المعنون "الحالة في البوسنة والهرسك".

الجلسة العامة ٧٢
٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٨